آلية الإبلاغ في حال وجود شبهة غسل أموال أو تمويل إرهاب

أولاً: الهدف

تهدف هذه الآلية إلى وضع إجراءات واضحة ومحددة للإبلاغ عن أي حالة يُشتبه في ارتباطها بجرائم **غسل الأموال أو تمويل الإرهاب**، بما يضمن الالتزام بالأنظمة والتعليمات المعتمدة من الجهات الرقابية، والمحافظة على نزاهة وشفافية عمل الجمعية.

ثانياً: النطاق

تُطبق هذه الآلية على جميع منسوبي الجمعية (أعضاء مجلس الإدارة، الموظفين، المتطوعين، المتعاملين) في حال رصد أو الاشتباه بأي معاملة أو نشاط غير نظامي يتعلق بجمع أو صرف أو تحويل الأموال.

ثالثاً: مؤشرات الاشتباه

تُعد من مؤشرات الاشتباه على سبيل المثال لا الحصر:

١. التبرعات أو التحويلات المالية غير المعتادة أو المتكررة من مصادر مجهولة.

٢. الإصرار على التعامل النقدي دون مبرر مشروع.

٣. رفض المانح أو المستفيد تقديم معلومات كافية عن هويته أو الغرض من المعاملة.

٤. وجود تعاملات مالية مع جهات أو دول مصنفة عالية الخطورة.

٥. وجود اختلاف بين طبيعة نشاط المتبرع أو المستفيد ومقدار الأموال المتداولة.

رابعاً: خطوات الإبلاغ

١. **رصد الحالة:**
يقوم أي موظف أو عضو في الجمعية عند ملاحظته لمعاملة مشبوهة بتوثيق الملاحظات بدقة وسرية.

٢. **إبلاغ مسؤول الالتزام:**
تُرفع الشبهة مباشرة إلى **مسؤول الالتزام** في الجمعية باستخدام نموذج الإبلاغ الداخلي المعتمد، مع إرفاق كافة المستندات أو الأدلة الداعمة.

٣. **مراجعة وتقييم الشبهة:**
يقوم مسؤول الالتزام بتحليل الحالة وتقييم درجة الاشتباه، بالتعاون مع المراجع الداخلي والإدارة التنفيذية عند الحاجة، دون إبلاغ الشخص أو الجهة محل الاشتباه.

٤. **رفع التقرير للجهات المختصة:**
إذا ثبت وجود مؤشرات جدية، يقوم مسؤول الالتزام برفع تقرير مفصل إلى الجهة الرقابية المختصة (مثل **وحدة التحريات المالية السعودية** (عبر القنوات الرسمية، وفق الإجراءات النظامية المعتمدة.

٥. **حفظ السرية:**
يُمنع منعًا باتًا إفشاء أو مناقشة تفاصيل الاشتباه مع أي طرف غير مخول، حفاظًا على سلامة الإجراءات وسرية البلاغ.

٦. **توثيق الإجراءات:**
تُسجّل جميع خطوات الإبلاغ في **سجل خاص بحالات الاشتباه** يتضمن:

- تاريخ الإبلاغ
- وصف الحالة
- الجهة التي تم الإبلاغ إليها
- نتيجة المتابعة

خامساً: الحماية من الانتقام

تلتزم الجمعية بحماية المبلِّغين بحسن نية من أي إجراء انتقامي أو عقوبة إدارية نتيجة قيامهم بواجبهم النظامي في الإبلاغ عن حالات الاشتباه.

سادساً: المراجعة والتحديث

تُراجع هذه الآلية سنويًا أو عند صدور أي تحديث من الجهات الرقابية ذات العلاقة، ويُعتمد أي تعديل من مجلس الإدارة.

رئيس مجلس إدارة
جمعية عون القانونية بمنطقة جازان
أحمد بن يحيى عواجي

جمعية عون للخدمات القانونية
Awn For Legal Services
ترخيص رقم : ٥٢٢٧